

38068 - اعتراض غير صحيح على كون الإمساك قبل الفجر بدعة

السؤال

بالنسبة لسؤال رقم 12602 حيث قلت بأن الإمساك عن الأكل والشرب قبل 5 دقائق من الفجر يعتبر من البدعة ، وجدت حديثاً في البخاري رواه أنس " أن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع الرسول صلى الله عليه وسلم ثم وقف للصلوة فسألته كم كان من الوقت بين السحور والأذان فقال وقت يكفي لقراءة خمسين آية " قراءة 50 آية تستغرق من 5 إلى 10 دقائق وربما أكثر ، فكيف يكون الإمساك قبل 5 دقائق من الفجر بدعة ؟ .

الإجابة المفصلة

روى البخاري (1921) عن أنس بن ثابت رضي الله عنه قال تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام إلى الصلاة قُلْثَ كُمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ قَالَ قَدْرُ خَمْسِينَ آيَةً .

فهذا الحديث يدل على أن وقت سحور النبي صلى الله عليه وسلم كان قبل الأذان بهذا الوقت ، وليس فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم بدأ الصيام وأمسك عن الطعام والشراب قبل الفجر بهذا الوقت ، فهناك فرق بين وقت السحور ووقت الإمساك ، وهذا واضح بحمد الله ، كما تقول : تسحرت الساعة الثانية قبل الفجر ، فهذا لا يعني أنك بدأت الصيام من هذا الوقت . وإنما هو إخبار عن وقت السحور فقط .

والذي يستفاد من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه استحباب تأخير السحور وليس استحباب الإمساك قبل الفجر بمدة .

وقد أباح الله تعالى لمن نوى الصيام أن يأكل ويشرب حتى يتيقن طلوع الفجر ، قال الله تعالى : (وَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ) البقرة/187 .

"فَبَأْبَحَ الْجِمَاعَ وَالْأَكْلَ وَالشُّرْبَ فِي لَيَالِي الصُّومِ مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ أَمْرَ بِإِثْمَامِ الصِّيَامِ إِلَى اللَّيْلِ " اهـ . قاله أبو بكر الجصاص في "أحكام القرآن" (1/265) .

وروى البخاري (1919) ومسلم (1092) عن عائشة رضي الله عنها أن إلالا كان يؤذن بليل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (كُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّى يُؤَذَّنَ ابْنُ أُمٍّ مَكْثُومٍ ، فَإِنَّهُ لَا يُؤَذَّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ) .

قال النووي في المجموع (6/406) :

"اَتَفَقَ اَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ السَّحُورَ سُنَّةً ، وَأَنَّ تَأْخِيرَهُ أَفْضَلُ ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ كُلُّهُ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ ، وَلَاَنَّ فِيهِمَا (يعني السحور وتأخيره) إعانةً عَلَى الصُّومِ ، وَلَاَنَّ فِيهِمَا مُخَالَفَةً لِلْكُفَّارِ .. وَلَاَنَّ مَحَلَّ الصُّومِ هُوَ التَّهَارُ فَلَا مَعْنَى لِتَأْخِيرِ الْفِطْرِ وَالْأَمْتَنَاعِ مِنْ

السّحُورِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ " اهـ .

وسئلـت اللجنة الدائمة (10/284)

قرأت في بعض التفاسير أن الصائم يمسك قبل أذان الفجر بثلث ساعة ، أي بمقدار عشرين دقيقة ويسمى ذلك إمساكاً احتياطياً ، فما هو المقدار بين الإمساك وأذان الفجر في رمضان ؟ وما حكم من يسمع المؤذن يقول الصلاة خير من النوم ويشرب مadam لم ينته من الأذان فهل يصح ؟

فأجابـت :

"الأصل في الإمساك للصائم وإفطاره قوله تعالى : (وَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ) البقرة/187 .

فالأكل والشرب مباح إلى طلوع الفجر وهو الخيط الأبيض الذي جعله الله غاية لإيادة الأكل والشرب ، فإذا تبيـن الفجر الثاني حرم الأكل والشرب وغيرها من المفطرات، ومن شرب وهو يسمع أذان الفجر فإنـ كان الأذان بعد طلوع الفجر الثاني فعليـه القضاء وإنـ كان قبل الطـلـوع فلا قـضـاء عليه" اهـ .

وـسئلـتـ الشـیـخـ اـبـنـ باـزـ عـنـ جـعـلـ وـقـتـ لـالـإـمـسـاكـ قـبـلـ الـفـجـرـ بـحـوـالـيـ رـبـعـ سـاعـةـ .

فـأـجـابـ :

" لا أعلم لهذا أصلاً ، بل الذي دلـ عليهـ الكتابـ والـسـنةـ أنـ الإـمـسـاكـ يـكونـ بـطـلـوعـ الـفـجـرـ ؛ لـقولـ اللهـ سـبـحـانـهـ : (وَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ) البقرة/187 .

ولـقولـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : (الـفـجـرـ فـجـرـانـ : فـجـرـ يـحـرـمـ فـيـ الطـعـامـ وـتـحـلـ فـيـ الصـلـاـةـ ، وـفـجـرـ تـحـرـمـ فـيـ الصـلـاـةـ (أـيـ صـلـاـةـ الـصـبـحـ) وـيـحـلـ فـيـ الطـعـامـ) رـواـهـ اـبـنـ خـزـيـمـةـ وـالـحـاـكـمـ وـصـحـحـاهـ كـمـاـ فـيـ بـلـوـغـ الـمـرـاـمـ ، وـقـوـلـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ (إـنـ بـلـالـاـ يـؤـدـنـ بـلـيـلـ فـكـلـوـاـ وـاـشـرـبـوـاـ حـتـىـ يـتـبـيـنـ اـبـنـ أـمـ مـكـثـوـمـ) قـالـ الـراـوـيـ : وـكـانـ اـبـنـ أـمـ مـكـثـوـمـ رـجـلـاـ أـغـمـيـ لـاـ يـتـبـيـنـ حـتـىـ يـقـالـ لـهـ أـصـبـحـتـ أـصـبـحـتـ . مـتـفـقـ عـلـىـ صـحـتـهـ" اـهـ .

مـجمـوعـ فـتـاوـىـ اـبـنـ باـزـ (15/281) .